واقع و آفاق سياسة الاستثمار في الجزائر

أ.منصوري زين

جامعة الشلف

Résumé

Depuis l indépendance, l'état algérien n'a cessé de traiter le problème de l'investissement par un ensemble de textes législatifs et réglementaires, et il lui a donné une grande importance dont l'investissement est le moteur du développement national.

De cette période la politique économique Algérienne a marqué une prise en charge de l'investissement public et une absence de l'investissement privé national ou étranger, puisque le financement des projets d'investissement est assuré par le trésor public et l' endettement extérieur.

Depuis la fin des années quatre vingt et début quatre vingt dix, l 'Algérie a vécu une crise économique et financière aiguë et grave, ces effets et son impact étaient négatifs sur le rythme et le volume des investissements, puisque les projets d'investissements ont diminué et ainsi que les projets en cours ont déclaré faillites. Cette situation critique et geignante a conduit à une réflexion profonde et à une évaluation précise sur la politique économique algérienne. Ces facteurs & données obligent l'Algérie à prendre le chemin de l'économie du marché par l'adoption de certaine réforme économique profonde, dont le but est de réanimé l'économie nationale par le biais de l'investissement privé national & étranger.

* أستاذ مكلف بالدروس بقسم علوم التسيير. كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية- جامعة الشلف.

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى المساهمة في النقاشات التي تدور في الوقت الحاضر في الدول النامية حول ضرورة تفعيل دور الاستثمار في التنمية الاقتصادية، وذلك بانتهاج و بتبني سياسات طموحة في مجال الاستثمار تعمل على المزيد من الإغراءات و الحوافز هذا من جهة، و تذليل المعوقات و الحواجز التي تعترض الاستثمار من جهة ثانية.

إشكالية البحث: في تقرير صادر عن منظمة الأمم المتحدة للتجارة و التنمية بتاريخ 22 سبتمبر 2004 سجل تراجعا كبيرا للاستثمارات الأجنبية المباشرة باتجاه الجزائر، من 1,1 مليار دولار عام 2002 إلى 634 مليون دولار عام 2003 ، مشيرا إلى أن الجزائر سجلت أعلى نسبة تراجع في المنطقة العربية. كما أوضح التقرير الدولي أن الاستثمارات الأجنبية تراجعت من 678,8 مليار دولار عام 2002 إلى 559,5 مليار دولار عام 2003 .

و في الوقت الذي تراجعت فيه الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر فإنها بالمقابل ارتفعت في دول أخرى مثل المغرب، حيث قفزت الاستثمارات من 481 مليون دولار إلى 2,28 مليار دولار عام 2003 ، أما بالنسبة للجزائر فقد سجلت أضعف نسبة بتراجعها الكبير .

من جانب آخر أوضح التقرير أن المغرب استقبل ما بين 1995 و2003 ما قيمته 9 مليار دولار من الاستثمارات مقابل 6,9 مليار دولار لمصر و 4,9 مليار دولار للجزائر و 4و8 مليار دولار لتونس .

فبالرغم من الترسانة الكبيرة من القوانين و التحفيزات و الإغراءات المقدمة إلا أن الإقبال يبقى محتشما على الاستثمار في الجزائر، كما أن الاستثمار الخاص الجزائري يبقى ضعيفا و لا يستجيب لمتطلبات التنموية المرجوة.

فبالرغم من الترسانة الكبيرة من القوانين و التحفيزات و الإغراءات المقدمة إلا أن الإقبال يبقى محتشما على الاستثمار في الجزائر، كما أن الاستثمار الخاص الجزائري يبقى ضعيفا و لا يستجيب لمتطلبات التنموية المرجوة.

فما هي الأسباب التي أدت إلى هذه الوضعية يا ترى؟ هل أن هناك قصور في القوانين و التشريعات ، أو هناك عراقيل أخرى تحول دون بلوغ الأهداف المرجوة ؟

و كيف يمكن وضع آليات جديدة تمكن من تغيير هذه الوضعية إلى الحالة المرغوبة و المرجوة من سياسة الاستثمار ؟

خطة الدراسة: لذلك فان هذا الإسهام يهدف إلى إثراء و تحليل هذه المشكلة و ذلك بالتركيز على النقاط التالية:

1ـــ واقع الاستثمار في الجزائر (السياسات المتبعة في مجال الاستثمار)

2ـــ معوقات الاستثمار في الجزائر

3ـــ آفاق الاستثمار في الجزائر

أهمية الدراسة: تبرز و تتجلى أهمية هذه الدراسة باعتبارها تصب ضمن الاتجاه الجديد الذي بدأ يأخذ مكانه في الدول النامية بالخصوص، و الذي يرتكز في تبني سياسة الإصلاح الاقتصادي الرامي إلى معالجة الاختلالات التي أفرزتها السياسة المالية والنقدية و ذلك بتشجيع الاستثمار الخاص و السعي حثيثا لجلب الاستثمار الأجنبي باعتبار أن أساس المشكلة يكمن في نقص رؤوس الأموال الكافية لدفع عجلة التنمية الاقتصادية.

مقدمة: إن الفجوة الكبيرة بين الدول الصناعية المتقدمة و الدول النامية هي التي تدعونا إلى الاهتمام بالتنمية الاقتصادية، و هذا الأمر يتطلب استثمارات ضخمة مع ضرورة التعرف على الأولويـــات و البدائل و الاختيار الدقيق فيما بينها وكذا معرفة الضوابط و المعايير التي تحكمها طبعا في ظل الموارد المتاحة، حتى لا

تعرقـــــل حـــركة النماء، و للقضاء على هذه الفجوة يجب أن تتوفر رؤوس الأموال لتمويل المشروعات الطموحة، إلا أن مصادر التمويل الداخلي تبقى عاجزة على تلبية كل الاحتياجات التمويلية للتنمية مما يستدعي البحث على مصادر تمويل خارجية و ذلك بانتهاج سياسة الحوافز لجذب الاستثمارات للجزائر.

أولا:واقع الاستثمار في الجزائر

1- السياسة العامة للاستثمار: لقد انتهجت الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية سياسات متعددة الجوانب تهدف في مجملها إلى تحقيق تنمية اقتصادية متكاملة، ففي مجال الاستثمار عملت الدولة على تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي منذ انتهاج سياسة الانفتاح الاقتصادي، كما أن الجزائر بعد انتهاج سياسة الإصلاحات الاقتصادية اكتسبت خبرة لا يستهان بها في ميدان تشريع وتنظيم الاستثمارات، فبعدما كان التشريع الخاص بالاستثمارات يأخذ أساسا بعين الاعتبار قيمة رؤوس الأموال المستثمرة عند منحه التسهيلات للمستثمرين، حيث كان الغرض هو تشجيع المبادرات أو جلب رؤوس الأموال التي كانت منعدمة في بداية الأمر، لكن شيئا فشيئا فرضت تدابير جديدة نفسها لتوجيه الاستثمارات وفقا لثلاث محاور أساسية:

أ- نحو المشاريع الخالقة لمواطن الشغل، ثم نحو القطاعات الخالقة لمواطن الشغل بتكاليف معتدلة (الصناعات المتوسطة و الصغيرة) ثم نحو أنشطة الصناعات التقليدية و الحرفية و المهن الصغرى التي تخلق عادة اقل من عشر مناصب شغل (مشاريع وكالة تشغيل الشباب)،

ب- من ناحية أخرى و تفاديا لتكريس حالة اللاتوازن الإقليمي الحاد اتخذت ترتيبات شجاعة للحث على اللامركزية بإقرار تحفيزات هامة للمناطق المراد ترقيتها،

ج- أخيرا و نظرا للاحتياجات المتعلقة بالموارد الخارجية فان الأنشطة التصديرية و هي المصدر الأساسي للعملة الصعبة الخارجية لاقت تشجيعا كبيرا في كل قوانين المالية السنوية و في قوانين الاستثمار المتعاقبة.

2- الهدف من قوانين الاستثمار: يهدف قانون الاستثمار بالأساس إلى تجميع و توحيد ضمانات و حوافز الاستثمار الموجودة في قوانين عديدة في قانون واحد و توحيد تعامل المستثمرين مع جهة واحدة و دلك لتحرير الاستثمار من القيود و المعوقات الإدارية و الإجرائية.

3- الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر: لقد عالجت الجزائر مسألة الاستثمارات منذ الاستقلال عن طريق مجموعة من القوانين المتعاقبة حيث صدرت عدة تشريعات تضمنت العديد من الحوافز و المزايا للمستثمر، و من هده القوانين قانون الاستثمارات الصادر في سنة 1963 (قانون رقم 277/63 الصادر بتاريخ 1963/07/26) و قانون الاستثمارات الصادر في 1966 (أمر رقم 66/ 284 المؤرخ في 1966/06/15) أين تبنت الجزائر موقفا حذرا من الاستثمار الأجنبي، حيث أسندت مبادرة تحقيق المشاريع الاستثمارية في القطاعات الحيوية للقطاع العمومي. ثم قانون سنة 1982(قانون رقم 11/82) ثم قانون سنة 1988 (قانون رقم 25/88 المؤرخ في 12 جويلية 1988) ثم قانـــون النقـــد و القـــرض رقم 90-10 المؤرخ في 1990/04/14 الذي خول لبنك الجزائر مسؤولية مراقبة البنوك التجارية في توزيع القروض، إضافة إلى محاربة التضخم و الترخيص للاستثمارات الأجنبية و إلغاء الأحكام المتعلقة بنسبة الملكية بالنسبة للشركات المختلطة و كذا إلغاء التمييز بين القطاعين العام والخاص، مع حرية الاستثمار و حرية تحويل رؤوس الأموال بعد تأشيرة بنك الجزائر و ضمانات ضد إجراء المصادرة، و وصولا إلى قانون سنة 1993 (المرسوم التنفيذي رقم 12/93 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 المتعلق بتشجيع وترقية الاستثمار في الجزائر) الذي جاء في سياق التوجه نحو اقتصاد السوق والاستعداد للاندماج في

الاقتصاد العالمي، إذ لم يعد وفق هذا القانون أي تمييز بين الاستثمار الخاص والعام و لا بين المستثمر المقيم و المستثمر غير المقيم، كما أعطيت حرية إنجاز هذه الاستثمارات إلى المستثمر الذي يتولى التصريح بها، ثم جاء الأمر الرئاسي رقم 01-03 الموافق ل20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار حيث أصبح بموجبه تدخل الدولة لا يتم إلا بهدف تقديم الامتيازات التي طلبها المستثمر و ذلك عن طريق الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI من خلال الشباك الوحيد الذي أنشأته لهذا الغرض. كما أكد هذا القانون على ضمان تحويل رأس المال و الأرباح و إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي في حالة نشوب خلاف بين الأطراف المتعاقدة.

و بموجب القانون 12/93 و الأمر الرئاسي رقم 01-03 اصبح مجال الاستثمار وكل ما يتعلق به واضح المعالم حيث اشتمل على ما يلي :

أ ــ ميدان التطبيق (المجال): المادة الأولى من المرسوم التنفيذي 12/93 تستبعد المجالات المخصصة صراحة للدولة أو لفروعها، أو لأي شخص معنوي معين صراحة بموجب نص تشريعي، فهي تطبق على الاستثمارات الوطنية الخاصة والاستثمارات الأجنبية التي تنجز ضمن الأنشطة الاقتصادية الخاصة بإنتاج السلع أو الخدمات.

ب ــ أن يكون الاستثمار موضوع تصريح خاص بالاستثمارات لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على أن يخص التصريح على الخصوص ما يلي:

- التصريح بهوية المستثمر
- التصريح بطبيعة النشاط الممارس
- التصريح بهيكل الاستثمار و تجهيزاته
- التصريح برأس مال المستثمر
- التصريح بعدد مناصب الشغل المزمع إحداثها
- التصريح بخصائص الأرض المطلوبة
- التصريح بالتكنولوجيا المستخدمة

- التصريح بمكان إقامة المشروع...الخ

و هي الشروط الواردة في المادة 04 من القانون

ج ــ الضمانات القانونية (و هي مصرح بها في الباب الخامس من القانون — المادة 38) و تتلخص في:

- المساواة بين الأشخاص الطبيعيين و المعنويين الأجانب و الجزائريين بحيث يتمتعون ببعض الحقوق و الالتزامات فيما يتصل بالاستثمار، مع الاحتفاظ بأحكام الاتفاقية المبرمة بين الدولة الجزائرية و الدول التي يكون هؤلاء الأشخاص من رعاياها.

- لا تطبق المراجعات أو الإلغاءات التي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار المرسوم التشريعي، إلا اذا طلب المستثمر ذلك صراحة (المادة 39)

- لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع تسخير عن طريق الإدارة، ما عدا الحالات التي نص عليها التشريع المعمول به.

و يترتب على التسخير تعويض عادل و منصف (المادة 40)

- كما تنص المادة 41 من المرسوم على انه يعرض أي نزاع بين المستثمر الأجنبي و الدولة الجزائرية، أما بفعل المستثمر و أما نتيجة لإجراء اتخذته الدولة الجزائرية ضده، على المحاكم المختصة إلا إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية، تتعلق بالصلح أو التحكيم أواتفاق خاص ينص على شرط التحكيم أو يسمح للأطراف بالاتفاق على إجراء الصلح باللجوء إلى تحكيم خاص.

كما خصت الاستثمارات وفقا لهذا القانون بعدة امتيازات تختلف تبعا للنظام الذي تنتمي إليه و قد تم التمييز بين ثلاثة أنظمة:

* **النظام العام:** و قد كانت الامتيازات الممنوحة للمستثمرين تتوزع بموجبه على كامل فترة انجاز المشروع الاستثماري و كذا فترة استغلاله و تخص

إعفاءات ضريبية و جمركية و بعض الامتيازات المتعلقة بالضمان الاجتماعي (المواد 17، 18 ، 19 من القانون 93/12) .

* **النظام الخاص:** و قد كانت الامتيازات الممنوحة بموجبه تخص الاستثمارات في المناطق الواجب ترقيتها أو بعض المناطق الخاصة و أقر المشرع مجموعة من الامتيازات الإضافية للمستثمرين في هذه المناطق كتكفل الدولة جزئيا أو كليا بمساهمات أرباب العمل في الضمان الاجتماعي و إمكانية تنازلها عن الأرض التابعة للأملاك العمومية لصالح المستثمر (المادة 23 من نفس القانون السابق).

* **نظام المناطق الحرة:** و يشمل الاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة المزمع إنشاؤها، و تكون هذه الاستثمارات موجهة أساسا إلى التصدير، حيث تعد العمليات التجارية بين المنطقة الحرة و المؤسسات الموجودة في التراب الوطني من عمليات التجارة الخارجية (المادة 26من نفس القانون) و تعفى تلك الاستثمارات من جميع الضرائب و الرسوم والاقتطاعات ذات الطابع الجبائي والشبه جبائي و الجمركي.

- كما أن ما جاء به الأمر رقم 01-03 في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، مناخه و آلية عمله و هذا بغرض الوصول إلى استحداث نشاطات جديدة و توسيع القدرات الإنتاجية أو إعادة هيكلة رأس المال للمؤسسات العمومية و المساهمة فيه، كما شمل المفهوم الجديد الخصخصة الكلية و الجزئية والاستثمارات المدرجة في منح الامتيازات أو الرخصة، و الجديد في هذا القانون ما يلي:

* المساواة بين المستثمرين المحليين و الأجانب،
* إلغاء التمييز ما بين القطاع العام و الخاص،
* إنشاء شباك موحد لا مركزي على شكل وكالة وطنية لتطوير الاستثمارات(ANDI) تضم كل الهيئات ذات العلاقة بالاستثمار وإصدار تراخيص و قد

فتحت لها فروعا عبر كامل ولايات الوطن وتنوي فتح فروع أخرى في الخارج، و هي تتمتع بالشخصية المعنوية ولها استقلالها المالي و تقوم بما يلي:

* تقدم كل الخدمات الإدارية و المعلومات المتعلقة بالاستثمار سواء للمقيمين أو غير المقيمين و تبلغهم بقرار القبول أو الرفض للاستثمار المرغوب و المزايا و الحوافز المطلوبة و هذا في مدة أقصاها 30 يوما اعتبارا من تاريخ إيداع الطلب.

* التأكد من احترام المستثمرين للالتزامات التي يعتمدونها خلال فترة الإعفاء من بعض الضرائب و الرسوم.

* تتولى المؤسسة مهمة منح المساحات العقارية للاستثمار الصناعي، السياحي و الخدماتي و هذا الأمر في غاية الأهمية لأن منح العقارات كان يتم بصفة غير منسقة و في غاية التعقيد.

* إنشاء صندوق لدعم الاستثمارات تتكفل بإدارته الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار يمول الامتيازات الملكية الخاصة أو الاستثنائية، والتشريع الجديد يسمح بإمكانية التنازل أو نقل الملكية للاستثمار.

إضافة إلى ذلك فقد أبرمت الجزائر و انضمت إلى عدة اتفاقيات ثنائية ودولية منها:

- اتفاقية ثنائية لحماية الاستثمارات و تشجيعها مع الولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد الاقتصادي البلجيكي اللوكسمبورغي و إيطاليا ورومانيا و مع إسبانيا.

- اتفاقية ترقية و ضمان الاستثمار، تفادي الازدواج الضريبي و إرساء قواعد التعاون المتبادل في ميدان الضرائب على الدخل بين بلدان المغرب العربي،

- اتفاقيات منع الازدواج الضريبي مع عدد معتبر من الدول.

كما صادقت الجزائر مع مطلع سنة 1995 على الاتفاقية الدولية لضمان الاستثمار و اتفاقية معالجة النزاعات بين الدول حول الاستثمار (CIRDI) كما

وقعت العديد من الاتفاقيات مع عدد كبير من الدول الشقيقة والصديقة تتعلق بمجال الاستثمار و حمايته.

4-الإطار المؤسسي للاستثمار: في مجال تدعيم الإطار القانوني للاستثمار تم إنشاء هياكل إدارية ترمي لمساندة و تطوير مشاريع الاستثمار.

و في هدا الإطار و بناءا على المرسوم التنفيذي رقم 319/94 المؤرخ في 17 اكتوبر 1994 تم إنشاء:

- **وكالة ترقية و متابعة الاستثمارات(APSI)** التي تحولت بموجب الأمر الرئاسي رقم 01-03 في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار إلى وكالة وطنية لتطوير الاستثمارات(ANDI) و هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري في خدمة المستثمرين الوطنيين و الأجانب و هي تتولى المهام التالية:

- ترقية الاستثمارات و تطويرها و متابعتها.
- استقبال المستثمرين المقيمين و غير المقيمين و إعلامهم و مساعدتهم.
- تسهيل القيام بالإجراءات التأسيسية للمؤسسات و تجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشبابيك الوحيدة اللامركزية.
- تسير المزايا المرتبطة بالاستثمار.
- تسير صندوق دعم الاستثمار لتطوير الاستثمار.
- التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.
- المشاركة في تطوير و ترقية مجالات و أشكال جديدة للاستثمار.
- **المصادر و الأجهزة**

- **المجلس الوطني للاستثمار** (CNI): جهاز استراتيجي لدعم وتطوير الاستثمار يشرف عليه رئيس الحكومة، و يضطلع بالمهام التالية:

* صياغة استراتيجية، و أولويات الاستثمار،
* تحديد المناطق المعنية بالتنمية،
* إقرار الإجراءات و المزايا التحفيزية،

* المصادقة على مشاريع اتفاقيات الاستثمار.

- **الشبابيك الوحيدة اللامركزية:** من أجل التخلص من المتاعب البيروقراطية و تسهيل الإجراءات الإدارية أمام المستثمرين المحليين والأجانب تم إنشاء الشبابيك الوحيدة اللامركزية على المستوى الوطني تشمل الإدارات و الهيئات العمومية المعنية.

- **الهياكل التقنية المختصة لدعم و متابعة إنجاز المشاريع.**
- شبكات معلوماتية وطنية و دولية.
- صندوق لدعم الاستثمار
- حافظة عقارية للمستثمر.
- مساهمة خبراء و مختصين وطنيين و أجانب.
- بلاد ذات إمكانيات كبيرة للنمو.
- إدارة في خدمة المستثمرين و التنمية الوطنية.
- **الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالمساهمة و ترقية الاستثمار**(MDCGCPPI) و تضطلع بالمهام التالية :
  - تنسيق الأنظمة المرتبطة بتحضير و تجسيد برامج الخصخصة،
  - اقتراح استراتيجيات ترقية و تطوير الاستثمار.

و بموجب هذه القوانين و الهياكل و الهيئات أصبح مجال الاستثمار و الامتيازات التي وفرها المشرع الجزائري في هدا الميدان أكثر وضوحا.

5- **الامتيازات و الحوافز:** الحوافز هي مجموع الإغراءات و التشجيعات التي تقدمها الدولة لاستقطاب المستثمر للاستثمار في مجال معين، و قد يؤخذ شكل الامتياز باعتباره عقد تخول بموجبه الدولة حق انتفاع بقطعة ارض متوفرة تابعة لأملاكها الخاصة سواء بالنسبة لشخص معنوي أو طبيعي يخضع للقانون الخاص، مقيما أو غير مقيم، أو مؤسسة عمومية اقتصادية تخضع للقانون الخاص، و تستعمل تلك الأرض أساسا لإقامة المشروع الاستثماري في منطقة خاصة (المرسوم التنفيذي رقم 322/94 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994).

كما منح قانون الاستثمار الجزائري مجموعة من الامتيازات الهامة لاسيما ما يخص النقاط التالية:

- **في الميدان الإجرائي:** أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ذات شباك وحيد لتسهيل العمليات الإجرائية للاستثمارات وفق المهام المنوطة بها و المذكورة سابقا.

- حدد نظام عام للامتيازات تشجيعا للمستثمرين في المواد من 17 إلى 19 من المرسوم التشريعي93-12 لاسيما الإعفاءات و الحوافز الجبائية نذكر منها ما يلي:

* إعفاء لمدة ثلاث سنوات الأولى للمشروع الاستثماري من كل الضرائب و الرسوم.

* الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل المستويات المنجزة في إطار الاستثمار.

* رسم ثابت و مخفض في مجال التسجيل تخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال.

* الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع و الخدمات التي توظف مباشرة في إنجاز الاستثمار.

* تطبيق نسبة مخفضة في مجال الرسوم الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

* و هناك امتيازات أخرى يستفيد منها المستثمر بناء على قرار من الوكالة ابتداء من تاريخ الشروع في استغلال المشروع (المادة 18 من القانون).

* كما توجد امتيازات أخرى تحت عنوان الأنظمة الخاصة بالاستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة و المصنفة كمناطق للترقية و التوسع الاقتصادي التي تساهم في التنمية الجهوية، وكذا الاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة (المادة 125 من المرسوم التشريعي و ما يليها).

و في الأمر رقم 01-03 المذكور أعلاه و بالخصوص المادة (9)منه التي نصت على جملة من الحوافز الضريبية و شبه الضريبية و الجمركية المقدمة للمستثمرين و التي نوجزها فيما يلي:

* **مرحلة بدء الإنجاز للاستثمار:** يستفيد الاستثمار من الحوافز التالية:

- تطبق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة،
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA فيما يخص السلع والخدمات،
- الإعفاء من رسم نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

أما فيما يخص النظام الخاص، فقد تم منح مزايا لفائدة الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة، بالإضافة إلى الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني، لا سيما عند استخدام تكنولوجيا خاصة من شأنها أن تحافظ على البيئة و تحمي الموارد الطبيعية وتدخر الطاقة و تفضي إلى تنمية مستديمة. و فيما يلي إيجاز المزايا الممنوحة:

أ – الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار.

ب- تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفضة 0.2% فيما يخص العقود التأسيسية و الزيادات في رأس المال،

ج- تكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف بعد تقييمها من الوكالة، فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار،

د- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع و الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية، و ذلك عندما تكون هذه السلع و الخدمات موجهة لإنجاز عمليات تخضع للرسم على القيمة المضافة.

* **مرحلة انطلاق الاستغلال:** بعد معاينة الاستغلال، تمنح المزايا التالية:

أ- الإعفاء لمدة (10) سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات(IBS) و من الضريبة على الدخل الإجمال(IRG) على الأرباح الموزعة و من الدفع الجزافي VF و من الرسم على النشاط المهني (TAP)،

ب- الإعفاء لمدة (10) سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكية العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار ،

ج- منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن أو تسهل الاستثمار مثل تأجيل العجز و آجال الإهلاك.

بالإضافة إلى ما سبق، فقد تضمن الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بالاستثمار مزايا أخرى أهمها ما يلي:

أ- تقليص الأجل الممنوح لوكالة تطوير الاستثمار، من شهرين إلى شهر واحد للرد على المستثمر في حالة طلبه مزايا إضافية من الوكالة،

ب- عدم التفرقة بين المستثمر الوطني و المستثمر الأجنبي، و بين المستثمر العمومي و المستثمر الخاص و بين الشخص الطبيعي و الشخص المعنوي، بحيث يحظى كليهما بمعاملة عادلة و منصفة،

ج- في حالة عدم التوصل، عن طريق الجهات القضائية الجزائرية، إلى تسوية مرضية للتراع بين المستثمر الأجنبي و الدولة الجزائرية، يمكن لجوء المستثمر الأجنبي إلى هيئات التحكيم الدولي.

و تجدر الإشارة إلى أن قانون المالية لسنة 1996، و المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة، و كذا المادة 309 من قانون الضرائب قد تضمنت عدة مزايا للمستثمرين المنتجين و الذين يصدرون سلعا و خدمات إلى الأسواق الخارجية، نذكر منها:

أ- إعفاء الشركات القائمة بعمليات بيع السلع و الخدمات للتصدير من دفع الضريبة المفروضة على أرباحها المحققة بصورة مؤقتة لمدة خمس سنوات،

ب- إعفاء الشركات من أداء الدفع الجزافي(VF) بصورة مؤقتة لمدة خمس سنوات،

ج- إمكانية استفادة المصدر من تخفيضات بنسبة تقدر بـــ: 50 % تمنحها الشركات الوطنية للملاحة البحرية و الجوية، و تلك التي تمنحها الموانئ في مجال نقل البضائع.

وخلاصة القول أن نجاح أي قانون للاستثمار يرتكز على أربعة مبادئ أساسية متصلة بتحقيق مشاريع الاستثمار و هي: مبدأ حرية الاستثمار، رفع القيود الإدارية المفروضة عليه، عدم الالتجاء إلى التأميم و حرية تحويل رأس المال والعوائد الناتجة عنه، التحكيم الدولي في حالة نشوب نزاعات و هو ما أراد المشرع تحقيقه في الأمر رقم 01-03 الصدر في 20 أوت 2001 و المتعلق بالاستثمار.

ثانيا:معوقات الاستثمار في الجزائر.

على الرغم من الجهود المبذولة لتحسين مناخ الاستثمار في الجزائر إلا أن التقارير التي تعدها الهيئات المختلفة حول تقدير مناخ الاستثمار في الجزائر تبقى بعيدة كل البعد عن الطموحات الواعدة للاقتصاد الجزائري في تخطي عتبة الفقر و السير بالعملية التنموية إلى الأمام عن طريق إزالة كل العراقيل و الحواجز التي تعترض هذا السبيل.

حيث يشير التقرير المشترك بين اللجنة الأوروبية و المكتب الأمريكي (شلومبرغر) لسنة 2004 الذي كشف عن جملة من العراقيل التي تحول دون القيام بالاستثمار في الجزائر حتى بعد التوقيع على اتفاقية الشراكة، حيث كانت معظم الآراء و المواقف التي آثارها المستثمرون الأجانب يؤكدون على وجود عقبات كبيرة ستحول دون تدفق الاستثمارات في الجزائر و ستظل موجودة حتى إذا دخل اتفاق الشراكة حيز التنفيذ، و هي ذات الأسباب، يضيف التقرير، التي تفسر ضعف الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر.

و استند التقرير على مجموعة من الدراسات التي قامت بها أيضا معاهد و مراكز دراسات متخصصة منها الوكالة الأمريكية (يو.أس.أي.دي) و منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية و برنامج الأمم المتحدة للتنمية و البنك العالمي. و أكد التقرير على أنه { مع ملاحظة التقارير الدولية الصادرة منذ 1989 فان العراقيل و العوائق أمام الاستثمار لم يطرأ عليها أي تغيير خلال السنوات الماضية و أنه لوحظ نقص في النشاط لدى الحكومات الجزائرية المتعاقبة تجاه المقترحات والتوصيات التي كانت واضحة و دقيقة و المتصلة بالخطوات الواجب اتخاذها لتطوير مناخ الاستثمار } و تساءل التقرير { نعتقد أن السؤال المحوري الواجب طرحه اليوم هو معرفة ما إذا كانت هناك إرادة فعلية لدى السلطات العمومية والمجموعات النافذة و المؤثرة في اتخاذ القرارات السياسية و التدابير و الخطوات التي تسمح بأن يكون المنتوج الجزائري قادرا على المنافسة و أكثر جاذبية. وطرح التقرير الأوروبي عددا من المشاكل المبدئية التي تعرقل الاستثمارات، مشيرا إلى أن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار لا تملك حاليا قائمة شاملة للمستثمرين المحتملين أو الموجودين في الجزائر، و استنادا إلى عملية سبر الآراء التي ضمت أكثر من 250 شركة و مجموعة غربية خارج نطاق المحروقات، أغلبها من الدول الأوروبية الأساسية مثل فرنسا و إسبانيا و إيطاليا و ألمانيا، أشار المستثمرون المستجوبون إلى أن الوصول إلى السوق يعد أهم عامل بنسبة 37 بالمائة، تليه بنسبة 42 بالمائة الاستقرار السياسي و الاقتصادي، ثم الإطار التشريعي و القانوني بنسبة 34 بالمائة، و فسر المستثمرون الأوروبيون بالخصوص ترددهم للاستثمار في الجزائر و التعامل مع المنتوج الجزائري بالصورة المرتسمة لحد الآن عن الجزائر، سواء تعلق الأمر بالمشكل الأمني أو الاستقرار المؤسساتي و السياسي و الاقتصادي، يضاف إلى ذلك نقص توفر المعطيات و المعلومات، و على الرغم من تطور الصورة التي ارتسمت عن الجزائر منذ سنوات، إلا أن ذلك لم يمنع من بقاء التردد قائما، و عدّد المستثمرين نقاط القوة ف حجم السوق الجزائري و كلفة اليد العاملة، أما نقاط الضعف فتتمثل في ضعف

وتواضع إنتاجية اليد العاملة، و إشكالية الاستقرار السياسي و تفشي الرشوة والضعف في مجالات الحكم الراشد، و نقص الهياكل القاعدية و خدمات الجمارك و الخدمات البنكية و بروز السوق الموازية، و صعوبة الوصول إلى التمويل و كلفته المرتفعة و صعوبة الوصول إلى العقار، و مستوى و نوعية المعيشة، و لا يزال الإرهاب و عدم الاستقرار المؤسساتي و السياسي والاقتصادي يشكل النسبة الأكبر من نقاط الضعف في سوق الاستثمار في الجزائر تليها الرشوة و مشكل العقار، أما أولويات المستثمرين من خلال سبر الآراء فتتمثل في إصلاح المنظومة البنكية و مراقبة الصرف بنسبة 50 بالمائة من الإجابات يليه تطوير الأمن بنسبة 26 بالمائة فقط، مع تخفيف الإجراءات الجمركية بذات النسبة، فتخفيف و تسهيل الإجراءات البيروقراطية الإدارية بنسبة 15 بالمائة.

و عن تجارب المستثمرين مع السلطات الجزائرية أشار التقرير إلى أن 62 بالمائة من المستثمرين كانت تجربتهم مع السلطات الحكومية سيئة جدا أو سيئة مقابل 29 بالمائة اعتبروها جيدة، أما عن خيارات الاستثمار فان 60 بالمائة من المستثمرين يحبذون القيام بمشاريع منفردة، و 37 بالمائة مع القطاع الخاص، لكنهم كلهم لا يحبذون شركاء من القطاع العام و لا شراء أي مؤسسة جزائرية في طور الخصخصة، مما يكشف جانبا من الإخفاقات المسجلة في هذا المجال في الجزائر منذ سنوات.

و تعتمد هده الهيئات في إصدار حكمها على الأداء الاقتصادي لدولة ما عن طريق مجموعة من المؤشرات الدولية التي تتحدد من خلالها ترتيب الدولة أودرجة اجتذاب الاستثمار الأجنبي، فالدولة التي تنخفض فيها المخاطرة وفق أحد المؤشرات تحظى بموقع متقدم في مؤشر الحرية الاقتصادية وهكذا.

1- معوقات الاستثمار بوجه عام: أن الاستثمار بنوعيه المحلي و الأجنبي يشترك في مجموعة من المعوقات و التي نجملها فيما يلي:

- **المعوقات البيروقراطية:** كبطء العمل الإداري، صعوبة فهم الموظف المعني في الدولة لتفاصيل طلب المنشأة، الفساد الإداري، أخرى...
- **متغيرات الفساد الإداري:** و تتمثل في :
  - الرشوة، الوساطة و المحسوبية، التعصب، أخرى...
- **المعوقات القانونية:** و تتمثل فيما يلي:
  - تعدد القوانين و الأنظمة، التعديلات و التغييرات في القوانين، المشكلات القانونية مع العمال، المشكلات القانونية مع المتنافسين، المشكلات القانونية مع الشركاء، الفساد في تطبيق القانون.
- **معوقات مهارية:** و تتمثل في ندرة مهارة العاملين، ندرة التأهيل العلمي و الخبرة العلمية،
- **معوقات التكلفة:** و تتمثل في ارتفاع تكاليف الإنتاج،
- **معوقات التسويق:** و تتمثل في معوقات التسويق المحلي، معوقات التسويق الخارجي
- **معوقات التمويل:** و تتمثل في عدم وجود ضمانات كافية للتمويل، ارتفاع سعر الفائدة و الكلف، عدم كفاية السوق المانحة، عدم وجود برامج تمويل متخصصة، عدم اعتبار الجدوى الاقتصادية للمشروع
- **معوقات الضرائب و الرسوم:** و تتمثل في الضرائب المرتفعة و المتعددة (عبء ضريبي مرتفع في بداية انطلاق المشروع)، الازدواج الضريبي، غموض في القوانين الضريبية...

2- مؤشرات قياس معوقات الاستثمار الأجنبي: لقد تميز توزيع تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر دائما و أبدا بالتباين الواضح على المستوى الإقليمي والدولي و مرد دلك راجع إلى عوامل جذب الاستثمار الأجنبي المباشر و البيئة الاستثمارية لكل قطر من الأقطار أين تشكل معوقات الاستثمار أحد الأسباب الرئيسية في دلك.

و لتقدير مناخ الاستثمار في أي دولة تلجأ بعض الهيئات إلى إصدار مؤشرات إحصائية دالة للمستثمرين على حالة البيئة الاستثمارية في تلك الدول حيث تدخل في حسابات رجال الأعمال و صانعي القرار و ذلك بالاستفادة من مدلولاتها التأشيرية الهامة، من هذه المؤشرات نذكر:

أ- مؤشر الحرية الاقتصادية: و يصدر عن معهد (هيرتاج) بالتعاون مع صحيفة (وال ستريت جورنال) ، مند عام 1995 و ذلك لغرض قياس درجة تدخل السلطة (الحكومة) في الاقتصاد و تأثير ذلك على الحرية الاقتصادية لأفراد المجتمع. و قد دخل في المؤشر 161 دولة عام 2002 بينها 20 دولة عربية من بينها الجزائر. و قد تصاعد مؤخرا اهتمام الدول بموقعها في هدا المؤشر و قياس تحسنها عبر السنين في مجال الحرية الاقتصادية.

- مكونات المؤشر: يستند هذا المؤشر إلى (10) عوامل تشمل:

* السياسة التجارية (معدل التعريفة الجمركية ووجود حواجز غير جمركية)
* وضع الإدارة المالية لموازنة الدولة (الهيكل الضريبي للأفراد والشركات)
* حجم مساهمة القطاع العام في الاقتصاد.
* السياسة النقدية (مؤشر التضخم).
* تدفق الاستثمارات الخاصة و الاستثمار الأجنبي المباشر.
* وضع القطاع المصرفي و التمويل.
* مستوى الأجور و الأسعار.
* حقوق الملكية الفردية.
* التشريعات و الإجراءات الإدارية و البيروقراطية.
* أنشطة السوق السوداء

و تمنح هده المكونات العشرة اوزانا متساوية، ويحسب المؤشر بأخذ متوسط هذه المؤشرات الفرعية.

- دليل المؤشر

* (1- 1.95)يدل على حرية اقتصادية كاملة.
* (2-2.95) يدل على حرية اقتصادية شبه كاملة.
* (3-3.95) يدل على ضعف الحرية الاقتصادية.
* (4-5.00) يدل على انعدام الحرية الاقتصادية.

- وضع الدول في المؤشر: وفق مؤشر الحرية الاقتصادية لعام 2002 لوحظ أن هناك اتجاها دوليا عاما بتحسين الحرية الاقتصادية إذ حسنت 74 دولة رصيدها و حافظت 32 دولة على موقعها بينما تراجعت 49 دولة. و قد صنفت وفق المؤشر 15 دولة ذات حرية اقتصادية كاملة و 56 دولة ذات حرية اقتصادية شبه كاملة (منها 9 دول عربية من بينها تونس و المغرب) و 74 دولة ذات حرية اقتصادية ضعيفة (منها 7 دول عربية من بينها الجزائر و مصر) و 11 دولة معدومة الحرية الاقتصادية (منها دولة عربية واحـــدة و هي ليبيا) و 5 دول لم تحصل على الترتيب (منها 3 دول عربية و هي العراق، السودان، الصومال).

- أهمية المؤشر: لمؤشر الحرية الاقتصادية دوره و انعكاسه في الصورة التي يكونها رجل الأعمال عن مناخ الاستثمار في القطر لكونه يأخذ بالاعتبار التطورات المتعلقة بالمعوقات الإدارية و البيروقراطية ووجود عوائق التجارة ومدى سيادة القانون و قوانين العمالة وغيره.

و تعني الحرية الاقتصادية حماية حقوق الملكية الخاصة للاصول و ضمان حرية الاختيار الاقتصادي للأفراد، و تعزيز روح المبادرة و الإبداع مع غياب التدخل القسري للحكومة في عمليات الإنتاج و التوزيع و الاستهلاك للسلع والخدمات، خارج إطار حماية المصلحة العامة.

ب- **مؤشر الشفافية:** تصدر منظمة الشفافية الدولية التي تأسست عام 1993 كمنظمة غير حكومية مقرها برلين بألمانيا، مؤشر الشفافية أو(مؤشر النظرة للفساد) مند عام 1995 لتعكس درجة التحسن في ممارسة الإدارة الحكومية والشركات العالمية لغرض تعزيز الشفافية و جهود محاربة الفساد. يحاول المؤشر عبر مجموعة من المسوحات و مصادر معلومات معتمدة تحديد مدى تفشي الفساد في الدولة و تأثيره في مناخ الاستثمار كأحد المعوقات داخلها.

- **مكونات المؤشر:** يستند المؤشر إلى 14 مسحا ميدانيا قامت بها 7 مؤسسات دولية مستقلة ترصد آراء المستثمرين المحليين و الأجانب و المتعاملين مع الإدارات الحكومية المعنية و الخبراء و المحللين حول الإجراءات المتبعة و درجة المعاناة التي تعترضهم في تنفيذها و تستمزج آراءهم حول نظرتهم في مدى تفشي الفساد و الرشوة.

- **دليل المؤشر:**
- صفر (يعني درجة فساد عالية)
- 10 (يعني درجة شفافية عالية)
- ما بين صفر – 10 مستويات متدرجة من الشفافية (النظرة للفساد)

- **وضع الدول في المؤشر:** وفق مؤشر عام 2002 فان أكثر الدول شفافية هي فنلندا تليها الدانمارك و نيوزيلندا و أيسلندا و سنغافورة و قد حافظت الدول الخمس الأعلى شفافية في العالم على مواقعها مقارنة مع ترتيبها لعام 2001، أما الأقل شفافية فهي بنغلادش و نيجيريا و باراغواي و مدغشقر وانغولا.

أما بالنسبة للدول العربية فقد دخلت المؤشر 4 دول عربية شملت (تونس والأردن و مصر و المغرب) التي احتلت الترتيب 36 و 40و52و 62 على التوالي، وفق مؤشر عام 2002 و كان رصيدها في المؤشر 4.8 و 4.5 و 3.7و 3.4 على التوالي مما يعني أن وضعها مازال دون المتوسط في مجال الشفافية

وانعكس دلك على الجهود القطرية بقيام الدول المعنية بإنشاء لجان لمحاربة الفساد و لجان تقصي الحقائق و إقرار تشريعات تعزز الشفافية الاقتصادية والسياسية و الإدارية و إقامة محاكمات علنية لمسؤولين كبار اتهموا بالفساد وإساءة استخدام مراكزهم و عزلهم عن مناصبهم...

يستند المؤشر إضافة إلى نتائج الاستبيانات المعلومات المستقاة من جهات دولية متخصصة مثل مؤسسة تنمية الإدارة الدولية (IMD) و المنتدى الاقتصادي العالمي و هما في سويسرا و يصدران مؤشرين للتنافسية الاقتصادية، و وحدة المعلومات الاقتصادية (EIU) التي تصدر مؤشر بيئة الأعمال، وشركة برايس ووتز هاوس المحاسبية التي تصدر بدورها مؤشر الضبابية، و مؤسسة جالوب لاستطلاع الرأي التي تصدر مؤشر لرصد الرشوة.

و هناك مؤشرات أخرى هامة لقياس المناخ و البيئة الاستثمارية منها:

ج- المؤشر المركب لمكونات السياسات الاقتصادية لمناخ الاستثمار في الدول العربية الذي تعده المؤسسة العربية لضمان الاستثمار الكائن مقرها بدولة الكويت.

د-مؤشر الأداء و مؤشر الإمكانات للاستثمار الأجنبي المباشر الوارد 2002 الصادر عن أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية

هـــ- مؤشر التنافسية العالمي الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي

و- مؤشر المخاطرة القطرية الصادر عن مجموعة (PRS GROUPE)

ل- مؤشر التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)

بالإضافة إلى مؤشرات أخرى هامة كلها دالة على معوقات و حوافز الاستثمار في مختلف الدول.

3- آفاق الاستثمار في الجزائر

أ- مؤهلات الجزائر الخاصة بالاستثمار: تتمتع الجزائر بكثير من المؤهلات والعناصر التنافسية، فلديها موقع جغرافي مميز يتوسط بلدان المغرب العربي وعلى

مقربة من بلدان أوروبا الغربية و تمثل مدخل أفريقيا كما تملك ثروة من الموارد البشرية شبابية و تملك كفاءات عالية.

كما تتوفر الجزائر على قاعدة صناعية كبرى تم بناءها خلال عقود سابقة و التي هي بحاجة إلى استثمارات من اجل الزيادة في الإنتاج بهدف كفاءة السوق المحلي ثم التصدير.

كما تملك الجزائر موارد طبيعية متنوعة أهمها احتياطي هام من البترول و الغاز والمعادن المتنوعة كما يمن ذكر مؤهلات أخرى تملكها الجزائر مثل: - حجم السوق- البنية التحتية – المحيط التقني...

كل هده المؤهلات تضع الجزائر في مقدمة الدول المتوفرة على أساسيات ومتطلبات الاستثمار التي تعمل على تشجيع و ترقية الاستثمار المحلي و الأجنبي.

ب- شروط ترقية الاستثمار في الجزائر: بعد مرور الاقتصاد الجزائري بعدة هزات عنيفة و وضعيات حرجة نتيجة الأزمة الاقتصادية و المالية الخانقة التي مر بها خلال السنوات الأولى من التسعينات إلا انه استرجع عافيته و أصبح يتجه شيئا فشيئا نحو بر الأمان من خلال سياسة رشيدة في تسيير أمور الدولة الجزائرية بأسس علمية و بخبرات محلية و دولية تمس مختلف جوانب الاقتصاد.
و هي تسعى إلى توفير مزيد من المناخ الملائم لترقية الاستثمارات المحلية والدولية و دلك بـــ:

- توفير بنك معلومات خاص بالاستثمارات و بكل الجوانب المتعلقة به.
- تطهير المحيط من البيروقراطية و الرشوة و الفساد بصفة عامة
- احترام نظام الضمانات و الاتفاقيات التي وقعتها الجزائر مع مختلف الدول و الهيئات الدولية
- أنجاز سوق مالية مفتوحة لرأس المال و بعث البنوك و الهيئات المالية الخاصة بالاستثمار
- استقرار المحيط التشريعي و السياسي و خاصة الأمني

- تحرير التجارة العالمية و الإسراع بالانضمام لمنظمة التجارة العالمية
- إعطاء مزيد من الحوافز و الإعفاءات الضريبية للاستثمارات الاستراتيجية للتنمية...

الاستنتاجات و الاقتراحات

أولا: الاستنتاجات: أتضح من خلال الدراسة السابقة انه بالرغم من الجهود المبذولة و المكرسة لترقية و تشجيع الاستثمارات المحلية و الأجنبية، إلا أن حجم الاستثمارات المسجلة في البلاد لم تكن تتناسب بأي حال من الأحوال مع مستوى الطموحات، و بالخصوص الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي كانت بعيدة كل البعد عن ما كان متوقعا من وراء التوسع في منح الحوافز والتسهيلات للمستثمرين الأجانب كما أن حجمها لم يقترب من مستوى الاستفادة من الفرص الاستثمارية الهائلة التي يتوفر عليها الاقتصاد الوطني، حيث تكشف الأرقام الإحصائية للنشاط الاستثماري ما بين 1993و 2003 مدى الازدواجية و الضبابية التي لا تزال قائمة بين الخطاب الرسمي و الواقع والممارسة، فقيمة الاستثمارات المرصودة خلال العشر سنوات كاملة قاربت 4000 مليار دينار ، أي حوالي 48 مليار دولار ، إلا أنه لم يتجسد خلال هذه العشرية من الاستثمارات المعلن عنها سوى نسبة تفوق بقليل 7 بالمائة تقريبا .

فعلى الرغم من إقرار ترسانة من القوانين و التشريعات و تبني ترتيبات جديدة كان آخرها خلال الاجتماع الذي ضم مجمل مسئولي شركات التسيير و المساهمة و وزارة المساهمات و تطوير الاستثمار في بداية شهر ماي 2004، والذي اعتمد خططا جديدة لتوسيع صلاحيات شركات المساهمة في مجال البحث عن الشركاء و الخصخصة دون أن يتم مع ذلك تعديل الصلاحيات الواسعة التي يتمتع بها مجلس مساهمات الدولة، و قد تركزت مجمل انتقادات الخبراء الجزائريين و الأجانب حول البطء المسجل في إحداث تغييرات فعلية وميدانية للمحيط الاقتصادي و مناخ الاستثمار، إذ على الرغم من تعاقب

الحكومات و توالي القرارات المتخذة لم يتم لحد الآن حل مشكل العقار والمشاكل المرتبطة بالتحويلات البنكية و تدابير و إجراءات الجمركة و التدابير الخاصة بالإجراءات الإدارية البيروقراطية فيما يتعلق بالسجل التجاري، في الوقت الذي توالت فيه التصريحات المطمئنة باتجاه المستثمرين الأجانب بالخصوص، إلا أن الرأسمال الأجنبي يلاحظ التردد الذي يبديه المستثمرون المحليون و هذا العامل يشكل في حد ذاته مؤشرا بالنسبة لهم، و على الرغم من اعتماد الشباك الموحد في ست ولايات و إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، و قبول الجزائر بالتحكيم الدولي في كل المنازعات و السماح بتحويل أرباح الشركات، باستثناء تلك العاملة في الخدمات، فضلا عن عدم تحديد سقف المساهمة الأجنبية التي من الممكن أن تصل إلى نسبة 100 بالمائة، فان تداخل الصلاحيات بين مختلف الهيئات في مسار الاستثمار لا يزال يشكل عائقا كبيرا بدليل إخفاق سلسلة من المشاريع المطروحة في إطار الخصخصة ابتداء من مشاريع مصانع الإسمنت و مصانع الآجر، و فتح رأسمال القرض الشعبي الجزائري و مشروع بيع رخصتين من الهاتف النقال، و في الوقت الذي لم يتم تجسيد كامل النصوص التطبيقية المرتبطة بالأمر رقم 04/01 المؤرخ في 20 اوت 2001 المتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية و تسييرها وخصخصتها، و الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار، فان الواقع الميداني يشير، حسب التقارير الدولية المختلفة الصادرة ما بين 2001 و 2003 تشير إلى أن الجزائر بعيدة خارج نطاق المحروقات من قدراتها الفعلية حيث تراوحت قيمة الاستثمارات الإجمالية ما بين 1.2 و 1.1 مليار دولار و هي قيمة محدودة ومتمركزة في قطاعات محددة في طليعتها الاتصالات السلكية و اللاسلكية، حيث جنت الجزائر من جراء الاستثمارات في هذا القطاع بفضل رخصتين للهاتف النقال أكثر من 1.5 مليـــار دولار، ليأتي بعدها قطاع الصيدلة والأدوية بحوالي 400 مليون دولار، و تسعى السلطات جاهدة من خلال مخطط الإنعاش الاقتصادي و تجنيد أكثر من 15 مليار دولار خلال ست سنوات إلى تعويض

بعض النقائص في غياب البدائل المتأتية من الاستثمارات المنتجة المباشرة، إلا أن هذا الخيار يضل محدودا إذا استندنا إلى حصيلة المرحلة الأولى من مخطط الإنعاش الاقتصادي أين لوحظ تسجيل تراجع في مستويات النمو الصناعي في معظم القطاعات التي كان يفترض أنها نالت حصة الأسد في هذا المخطط و في مقدمتها قطاع البناء و الأشغال العمومية.

2- الاقتراحات:

أ- إعادة ترشيد الحوافز الضريبية لجذب المزيد من الاستثمارات وذلك بالتركيز على ما يلي:

- أن يتم وضع و صياغة منظومة متكاملة من الحوافز الضريبية بالتوافق والتنسيق التام مع باقي مكونات و محددات مناخ الاستثمار و العوامل الأخرى المؤدية إلى جذب المزيد من الاستثمار، و في إطار مجموعة من السياسات الاقتصادية و المالية المتوافقة.
- أن التوسع في منح المزايا و الإعفاءات الضريبية لا يعتبر دليلا على نجاح السياسة الضريبية، فالسياسة الضريبية الناجحة ليست هي التي تمنح مزيدا من الحوافز الضريبية بل هي تلك التي تربط بين الحوافز الضريبية و بين العوامل الأخرى التي تؤثر على قرار الاستثمار.
- يجب أن تعمل سياسة الحوافز الضريبية على توجيه الاستثمار المباشر نحو المشروعات و الأنشطة الإنتاجية، و خاصة المشروعات التصديرية
- يجب الربط و بشكل مستمر ما بين الحوافز الضريبية و درجة التحسن في مناخ الاستثمار فضلا على توافر العوامل الأخرى المؤدية إلى جذب الاستثمار.

ب- بنية أساسية مساعدة: و ذلك بالإنفاق على البنية التحتية الأساسية بهدف تشجيع الاستثمار حيث أن ضعف و قصور البنية التحتية تعد من العوامل المسؤولة على ضعف الإقبال على الاستثمار.

ج- الحاكمية الرشيدة: و ذلك بتوفير البيئة الإدارية الملائمة من خلال القضاء على عوائق البيروقراطية و شتى صور الفساد و التي تعرقل سرعة إتمام الإجراءات الحكومية.

د- منح الضمانات الكافية: و ذلك بتوفير حماية تامة من مخاطر التأميم والمصادرة و الأخطار الأمنية.

هـ- الاستقرار الاقتصادي الكلي: و ذلك بالاتجاه نحو المزيد من الحرية الاقتصادية و زيادة دور القطاع الخاص و تشجيعه، و التخفيف من قيود النقد الأجنبي ضمانا لإعادة تحويل الأرباح و التحويلات الداخلية، والاعتماد على آليات السوق و توزيع الائتمان وفقا لقوى السوق و السعي إلى تحرير أسعار الصرف، و تخفيض العجز في الميزانية و الاعتماد على التمويل المحلي للعجز من خلال أذون الخزانة بدل الاعتماد على الاقتراض من الخارج....

قائمة المراجع

- سلسلة القانون الاقتصادي د- لعشب محفوظ ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر
- مبادئ الاستثمار طاهر حيدر حردان عمان الأردن 1997
- تقييم سياسات التخصيص في البلدان العربية صندوق النقد العربي معهد السياسات الاقتصادية أبو ظبي الإمارات العربية المتحدة 2001
- مناخ الاستثمار في الدول العربية 2002 المؤسسة العربية لضمان الاستثمار
- عليوش قربوع كمال : قانون الاستثمارات في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 1999 .
- زياد رمضان : الاستثمار المالي و الحقيقي ، دار وتل للنشر ، الأردن 1998 .
- عبد السلام أبو قحف : اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي ، الدار الجامعية ، 1989 .
- منشورات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من خلال :

الموقع الإلكتروني : WWW . ANDI . DZ